

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الصحة العامة  
المديرية العامة

رقم المحفوظات: ١١/٢٠٣

رقم الصادر: ٢٠١٨/٣/٣١٨٤٨

بيروت في:

٢٦ شباط ٢٠١٩



إجازة معاداة مهنة النفسي العيادي في لبنان

إن وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم ٤٣٤٠ تاريخ ٢٠١٩/١/٣١

بناء على القانون رقم ٨ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٠ (تنظيم ممارسة مهنة النفسي في لبنان)

بناء على الطلب المقدم من السيد عباس ابراهيم مزهراً بتاريخ ٢٠١٨/٠٧/٢٦

بناء على شهادة البكالوريا اللبنانية - القسم الثاني دورة عام ٢٠٠٠ - الثانية

بناء على شهادة ماستر في علم النفس العيادي والتوفيقى المعطاة لـ السيد عباس ابراهيم مزهراً عام ٢٠١٦ و الصادرة عن الجامعة اللبنانية - كلية الاداب والعلوم الإنسانية - لبنان عام ٢٠١٧

بناء على شهادة التدريب في مجال النفسي العيادي في الجامعة اللبنانية بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢٥

بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية


بناء على اقتراح مدير عام وزارة الصحة العامة

يجيز ل السيد

عباس ابراهيم مزهراً

اللبناني الجنسية والمولود في بيروت عام ١٩٨٢ مزاولة مهنة النفسي العيادي

على صاحب هذه الإجازة التقيد بالقوانين والأنظمة المرعية الإجراء كافة



بيان:

- صاحب العلاقة الباليلية - صيدا

- دائرة الإحصاءات

- قسم المهن الطبية مع الملف

- المحفوظات

- المفتشية العامة الصحية والإجتماعية والزراعية



د. جمال جبق